

الدر المختار

وردة مع لحاق وخيار بلوغ وعتق (لا يقع الطلاق في عدتها) مطلقا (وكل فرقة هي طلاق يقع
(الطلاق) في عدتها) على نحو ما بينا .
فروع إنما يلحق الطلاق لمعتدة الطلاق